جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

الإجابة النموذجية في امتحان مادة المجتمع الدولي الدفعة ب – السداسي الأول

الإجابة عن السؤال الأول: ..... (08 ن)

تقسيم المجتمع الدولي في الفقه الإسلامي:

للإسلام نظرة متميزة للعلاقات الدولية لأنه لا يعترف بانقسام العالم لدول ذات سيادة إنما يهدف إلى توحيد المسلمين كافة تحكمهم أحكام الشريعة الإسلامية، وعلى هذا الأساس قسم الفقه الإسلامي المجتمع الدولي إلى ثلاثة أقسام : دار الإسلام، دار العهد ودار الحرب.

1- دار الإسلام:

وهي أول نظام ظهر في العالم كما هو معروف الآن بالدولة الاتحادية، وهي الأراضي التي تكون فيها الكلمة العليا للمسلمين وتطبق فيها أحكام الشريعة الإسلامية دون منازع في جميع القضايا المتعلقة بالنظام العام والمسائل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وهذا لا يمنع من تطبيق أحكام شريعة أخرى غير الشريعة الإسلامية في القضايا التي لها علاقة *بالأحوال* الشخصية لغير المسلمين، لأنه قد يعيش على أرض الإسلام إلى جانب المسلمين أشخاص غير مسلمين وهم صنفين:

أ- أهل الذمة:

هم غير المسلمين الذين قبلوا العيش في الدولة الإسلامية والتبعية لدار الإسلام بموجب عقد الذمة، لذا فهم جزء من المجتمع الإسلامي يتمتعون بكامل الحقوق التي يتمتع بها المسلم من رعاية وحماية مع ضمان الحرية الدينية لهم مقابل ضريبة مالية تسمى الجزية.

ب-المستأمنون:

وهم غير المسلمين التابعين لدولة غير إسلامية، يطلبون الأمان من الدولة الإسلامية عندما يدخلون إقليمها بإذن منها لفترة محدودة، وحقوق المستأمن كحقوق الذمي إلا في استثناءات قليلة اقتضتها كون المستأمن أجنبي عن دار الإسلام، حيث أن الذمي يعد مواطنا فيها.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الوادي
قسم الحقوق
كلية الحقوق والعلوم السياسية

2- دار العهد:

وهي تشمل الأقاليم التي لا تخضع لحكم المسلمين وليس للمسلمين فيها حكم، لكن لها عهد محترم مع المسلمين على أساس إقرار حقوق معينة وتحمل واجبات مقابل ذلك.

واجبات دار الإسلام اتجاه دار العهد تتمثل في:

- الدفاع عن دار العهد وصد أي عدوان يقع عليها.
- ضمان الشعائر الدينية واحترام الأديان الأخرى.
- منع الجنود المسلمين المتواجدين في دار العهد من خرق الاتفاقات المبرمة بين دار الإسلام ودار العهد وحماية الأشخاص في أموالهم وأعراضهم.
- عدم التدخل في الشؤون الداخلية لدار العهد.

أما واجبات دار العهد اتجاه دار الإسلام فتتمثل في:

- دفع مبلغ معين من المال مقابل توفير الحماية لهم.
- عدم شن أي عدوان على دار الإسلام أو الاشتراك مع الغير في العدوان على المسلمين.
- السماح بنشر الدعوة الإسلامية.

3- دار الحرب:

وهي تلك الأقاليم التي لا يأمن فيها المسلم على دينه ونفسه وماله وعرضه ولا تقام فيها شعائر الإسلام.

الإجابة عن السؤال الثاني: ..... (06 ن)

ساهمت معاهدة وستفاليا 1648م في وضع حد لحرب الثلاثين سنة التي كانت بين الدول الأوربية بسبب الخلافات الدينية، الدول الكاثوليكية والدول البروتستانتية، وتعتبر هذه المعاهدة من الوثائق الدولية الأولى المكتوبة التي وضعت أسس القانون الدولي الأوربي المعاصر.

ومن أهم المبادئ التي أرستها هذه المعاهدة:

- الاعتراف بانحلال الإمبراطورية الرومانية المقدسة وتقسيمها إلى دول.
- زوال سلطة ونفوذ البابا في رئاسته للدول وحصرها في الجانب الديني فقط.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
الحقـــوق

- إقرار مبدأ المساواة في السيادة بين الدول بغض النظر عن عقائدها الدينية وعدم خضوعها لأي سلطة أعلى منها.
- إقرار مبدأ الحرب كحق من حقوق السيادة للدولة .
- إنشاء سفارات دائمة لنظام التمثيل الدبلوماسي بدلا من البعثات المؤقتة.
- الاعتراف بان المعاهدات والعرف يعدان مصدرا من مصادر القانون الدولي.
- إقرار مبدأ التوازن الدولي حتى لا تتمكن أي دولة من التوسع والوصول إلى درجة من القوة بحيث تصبح تشكل خطرا على الدول الأخرى، هذا المبدأ أدى إلى إنشاء ساسة توازن القوى بين الدول الأوربية.

الإجابة عن السؤال الثالث: ..... (06 ن)

سيطرت الأفكار والثقافة الغربية على المظهر الخارجي للمجتمع الدولي الحالي في كل جوانبه رغم وجود تعدد الثقافات والحضارات وتعدد النظم السياسية. كما أنه بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 زاد التغير في هذا النظام ليتسم بما يلي:

- التركيز بشكل أساسي على القضايا الأمنية .
- ظهور مفاهيم جديدة ومحاولة ربطها من قبل الإعلام الغربي بالإسلام والمسلمين، كربط الإسلام بالإرهاب، ووصف المسلمين بالإرهابيين، وظهور مفاهيم جديدة كالأصولية والتطرف.
- محاولة الولايات المتحدة الأمريكية تحديد مفهوم الإرهاب بصورة منفردة وإعلان حرب شاملة عليه في كل مكان، والخلط بينه وبين مفهوم المقاومة.
- ظهور نظرية الحرب الوقائية كمظهر من مظاهر الدفاع الشرعي .
- تقييد أو تغيير بعض قواعد القانون الدولي، مثل مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وذلك بالتدخل في الشؤون الداخلية لبعض الدول لتغيير نظام الحكم فيها بحجة مكافحة الإرهاب.
- محاولة إلغاء دور الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين، حيث تم إعلان الحرب على العراق سنة 2003 دون تفويض من مجلس الأمن.